

Distr.  
GENERAL

A/AC.109/1175  
12 August 1993

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة

تنفيذ إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية

المتعلقة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة

قرار اتخذه اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٢٨

المعقدة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتعلقة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

وقد نظرت في التقريرين المقدمين بشأن هذا البند من الأمين العام<sup>(١)</sup> ورئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والقرار ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، فضلا عن سائر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن الموضوع، بما في ذلك بصفة خاصة القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أيدت فيه خطة العمل من أجل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار<sup>(٣)</sup>،

.A/48/224 و Corr.1 و Add.1 و .2 (١)

.A/AC.109/L.1805 (٢)

.A/46/634/Rev.1 (٣)

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة د ١ - ١٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، الذي يتضمن مرفقه الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجها المدمرة في الجنوب الأفريقي،

وإذ تسلم بمسؤولية الأمم المتحدة والمجتمع الدولي عن مساعدة شعب جنوب أفريقيا في كفاحه المشروع من أجل القضاء التام على الفصل العنصري بالوسائل السلمية، وذلك على النحو المتواхى في الإعلان،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام المتعلقة بالموضوع في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز والقرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والاتحاد الكاريبي،

وإذ ترحب بإعلان ان أول انتخابات ديمقراطية ستجري في جنوب أفريقيا في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤

وإذ يساورها القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام،

وإذ تقر بأنه لا يمكن أن يتحقق السلام والاستقرار الدائم في جنوب أفريقيا إلا باستئصال نظام الفصل العنصري من ذلك البلد وتحول جنوب أفريقيا إلى بلد متعدد ديمقراطي غير عنصري، وإذ تكرر التأكيد، بناء على ذلك، على ضرورة اتخاذ كل التدابير الازمة في الوقت الحالي للتعجيل بإنهاء نظام الفصل العنصري لمصلحة شعوب العالم كافة،

وإذ تلاحظ أن الغالبية الكبيرة من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي هي أقاليم جزرية صغيرة،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٨٩/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية،

وإذ تضع في اعتبارها استنتاجات ووصيات اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠،<sup>(٤)</sup>

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها لجنة التنمية والتعاون المنظمة البحر الكاريبي فيما يتعلق بإمكانية وصول الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى البرامج والأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة.

وإذ تلاحظ المساعدة المقدمة حتى الآن إلى الأقاليم المستعمرة من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وترى وجوب زيادة التوسيع في هذه المساعدة بما يتناسب مع الاحتياجات الملحة للشعوب المعنية إلى مساعدات خارجية.

وإذ تؤكد أنه، نظراً لكون خيارات التنمية المتاحة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي محدودة، هناك تحديات خاصة للتخطيط من أجل التنمية المستدامة وتنفيذها وإن تلك الأقاليم ستكون مقيدة في مواجهة التحديات دون تعاون ومساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أهمية تأمين الموارد الازمة لتمويل برامج المساعدة الموسعة للشعوب المعنية، والحاجة إلى تعبئة الدعم في هذا الشأن من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة.

وإذ تلاحظ بقلق الآثار المستمرة لأعمال العدوان وزعزعة الاستقرار التي ارتكبها جنوب إفريقيا ضد دول إفريقية مستقلة مجاورة لها،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الازمة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام، دون مزيد من الإبطاء، لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتصلة بالموضوع، ولا سيما القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تعرب عن تقديرها لمنظمة الوحدة الإفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والاتحاد الكاريبي، والمنظمات الإقليمية الأخرى، لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وفيما بينها من شأنه أن يساعد على تيسير وضع برامج مساعدة بصورة فعالة للشعوب المعنية،

وإذ لا يفوتها الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة قيد الاستعراض المستمر أثناء تنفيذ مختلف مقررات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار،

وإذ تضع في اعتبارها الاقتضادات الشديدة الضعف للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وعدم قدرتها على مواجهة الكوارث الطبيعية، كالأعاصير والعواصف، وارتفاع منسوب البحر وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وخاصة القرار ١٨٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساعدة المتصلة التي تقدم إلى اللاجئين من جنوب إفريقيا عن طريق مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة في مساعدتها للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

١ - تحيط علما بتقرير رئيسها عن مشاوراته مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(٣)</sup> وتأكيد الملاحظات والاقتراحات الناتجة عنها<sup>(٤)</sup>؛

٢ - توصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي على الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدةمواصلة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة في التنفيذ التام، دون مزيد من الإبطاء، لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٤ - تؤكد من جديد أيضاً أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة بشرعية تطلع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع، كنتيجة طبيعية، تقديم كل ما يلزم لهذه الشعوب من مساعدات معنوية ومادية؛

٥ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي واصلت التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات دون الإقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على زيادة سرعة تنفيذ الأحكام ذات الصلة في تلك القرارات تنفيذاً تاماً وسريعاً؛

٦ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية، أن تدرس وتستعرض الأوضاع في كل إقليم بغية اتخاذ التدابير الملائمة للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛

٧ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات الإقليمية، أن تعزز تدابير الدعم القائمة وتضع برامج إضافية مناسبة لمساعدة الأقاليم الباقية المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، في إطار ولاية كل منها، للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم؛

٨ - تطلب كذلك إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عند وضع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة، أن تأخذ في الاعتبار على النحو الواجب الاستنتاجات والتوصيات المعروفة "التحديات والفرص: إطار استراتيжи" التي اعتمدها اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة، المعقدود في حزيران/يونيه ١٩٩٠<sup>(٤)</sup>؛

٩ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على وضع البرامج التي تدعم التنمية المستدامة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي واتخاذ تدابير تمكن تلك الأقاليم من التصدي للتغيرات البيئية على نحو فعال ومبتكراً ومستداماً، وتحفيظ الآثار والحد من الأخطار التي تواجهها الموارد البحرية والساحلية؛

١٠ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يضعوا، بالتعاون النشط مع المنظمات الإقليمية المعنية، اقتراحات محددة من أجل التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويقدموا المقترنات، كمسألة ذات أولوية، لهيئاتهم الإدارية والتشريعية؛

١١ - توصي الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بضرورة توجيه نظر هئتيهما الإداريتين إلى هذا القرار، والنظر في استحداث إجراءات مرنة لإعداد برامج محددة لشعوب الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٢ - تحث الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم من قبل بإدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لهيئاتها الإدارية بشأن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع على أن تقوم بذلك:

١٣ - ترحب باستمرار المبادرة التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال المحافظة على وجود اتصال وثيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وفي مجال تنسيق أنشطة الوكالات في تقديم مساعدات فعالة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وتطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة القيام، كمسألة ملحّة، بالمساهمة بسخاء في جهود الاغاثة والانعاش والتعهير التي تجري في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتأثرة بالكوارث الطبيعية:

١٤ - تحث الدول المعنية القائمة بالادارة على تيسير مشاركة ممثلي حكومات الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمؤسسات بحيث يمكن لهذه الأقاليم أن تحقق أقصى فوائد ممكنة من الأنشطة ذات الصلة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

١٥ - تنشد الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة زيادة المساعدة الإنسانية والقانونية المقدمة إلى ضحايا الفصل العنصري واللاجئين العائدين والمنفيين والسجناء السياسيين المطلق سراحهم؛

١٦ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التقيد ببرنامج العمل الوارد في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الإفريقي، وخصوصا فيما يتعلق بتقديم مزيد من الدعم إلى المعارضين للفصل العنصري، واستخدام تدابير متضاغفة وفعالة تستهدف ممارسة الضغط من أجل الإسراع بانهاء الفصل العنصري؛

١٧ - تؤكد، في سياق الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الإفريقي، ضرورة أن تقدم الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ما في وسعها أن تقدمه من المساعدات إلى دول خط المواجهة والدول المجاورة لتمكنها من إعادة بناء اقتصاداتها التي أضيرت بفعل ما ارتكبه جنوب إفريقيا من أعمال العدوان وزعزعة الاستقرار؛

١٨ - تحث جميع الدول، وخصوصا الدول التي لا تزال لها صلات اقتصادية أو مالية أو غيرها مع جنوب إفريقيا، على أن تقتيد تقيدا تاما ببرنامج العمل الوارد في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الإفريقي حتى يتم إنشاء جنوب إفريقيا موحدة وديمقراطية وغير عنصرية؛

١٩ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وأن تقوم، في هذا الصدد، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس طارئ لشعوب الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن الاجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذا للقرارات ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة؛

٢١ - تشي على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمناقشاته وقراره بشأن هذه المسألة وتحلبه إليه أن يواصل النظر، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان من الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢٢ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى الهيئات الإدارية والوكالات المتخصصة المناسبة والمؤسسات الدولية المتعلقة بالأمم المتحدة، لكي تتخذ هذه الهيئات التدابير اللازمة لتنفيذ القرار، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - تقرر، رهنا بأي توجيهات قد ترغب الجمعية العامة في اعطائهما في دورتها الثامنة والأربعين، مواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين.

- - - - -